قيل إن سعته ما يكون معطوفا عليه ولم يجئ ذلك مستعملا بل لا بد أن يكون مبنيا على كلام مقدم وهذه
الحروف الثلاثة تجيء عند الأخفش زائدة والبصريون يؤولون فيما يمكن التأويل صيانة للحرف عن الزيادة
أما الواو فمثل قوله تعالى فلما أسلما وتله للجبين وناديناه قال البصريون جواب لما محذوف
أي وتله للجبين وناديناه كان هناك ما لا يوصف من ألطافه وكذا قوله فلما أجزنا ساحة
الحي وانتحى وأما قوله ولما رأى الرحمن أن ليس فيهم رشيد ولا ناه أخاه عن الغدر
وصبت عليهم تغلب ابنة وائل وكانوا عليهم مثل راغية البكر
فالمعنى غضب عليهم وصبت بحذف المعطوف عليه وكذا قوله فإذا وذلك يا كبيشة لم يكن
إلا كلمة حالم بخيال أي فإذا المهالك وذلك الإلمام **وأما الفاء** ففي قوله
إن إذا ما بت بت على هوى فثم إذا أصبحت أصبحت غاديا قيل الفاء زائدة وقيل بل الزائد
ثم لحرمة التصدر وأجاز الأخفش زيد فوجد وزيد فقائم على زيادة الفاء مستدلا بقول الشاعر
وقائلة خولان فانكح فتاتهم وأكرومة الحيين خلو كما هيا والفاء في قوله
أبا خراشة أما أنت ذا نفر فإن قومي لم تأكلهم الضبع زائدة عند البصريين دون
الكوفيين كما مر في بابه **وأما ثم** فقال الأخفش هي زائدة في قوله تعالى حتى إذا ضاقت عليهم
الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ويجوز
أن يكون جواب حذف المعطوف عليه أي ألهمهم الإنابة ثم تاب عليهم وكل ما جاء من مثل
ذلك فليقدر كذلك ما أمكن وإن تعذر الاعتذار فليحكم بزيادة الحرف وأنشد أبو زيد لزيادة ثم
أم قول الراجز يا دهر أم ما كان مشيي رقصا بل قد تكون مشيتي توقصا
قوله وحتى مثلها يعني مثل ثم في الترتيب والمهلة وقال الجزولي
المهلة في حتى أقل منها في ثم فهي متوسطة بين الفاء التي لا مهلة فيها وبين ثم المفيدة
للمهلة والذي أرى أن حتى لا مهلة فيها بل حتى العاطفة تفيد أن المعطوف
هو الجزء الفائق إما في القوة أو في الضعف على سائر أجزاء المعطوف عليه وقد يكون تعلق
الفعل العامل في المعطوف عليه والمعطوف بعد حتى أسبق من تعلقه بالأجزاء الأخر كقولك
توفى الله كل أب لي حتى آدم وقد يكون تعلقه به في أثناء تعلقه بالأجزاء الأخر نحو
مات الناس حتى الأنبياء فالمقصود أن الترتيب الخارجي لا يعتبر فيها أصلا كما لا يعتبر
فيها المهلة بل المعتبر ترتيب أجزاء ما قبلها ذهنا من الأضعف إلى الأقوى كما في مات
الناس حتى الأنبياء أو من الأقوى إلى الأضعف كما في قدم الحاج حتى المشاة **قوله**
وأو وإما وأم لأحد الأمرين مبهما وأم المتصلة لازمة
لهمزة الاستفهام يليها أحد المستويين والأخرى الهمزة بعد ثبوت أحدهما لطلب التعيين ومن
ثم لم يجز أرأيت زيدا أم عمرا ومن ثم كان جوابها بالتعيين دون نعم أو لا والمنقطعة كبل
والهمزة مثل إنها لإبل أم شاء وإما قبل المعطوف عليه لازمة مع إما جائزة مع أو
اعلم أن الأحرف الثلاثة لأحد الأمرين أو أحد الأمور وأو وإما في المعنى سواء في
شيء واحد وهو أن أو يجيء بمعنى إلى أو إلا ويجيء أيضا للإضراب بمعنى بل فلا يكون بعدها
إذن إلا الجمل فلا يكون حرف عطف بل حرف استئناف وأما إذا كان حرف عطف

وانتحى بينا بطن خبت ذي قفاف عقنقل

فلمحكم صح

حتى صح

فقد تعطف المفرد على المفرد نحو جاءني زيد أو عمرو وقد تعطف الجملة على الجملة نحو ما أبالي أقمت
أو قعدت وتقول في الإضراب أنا أخرج اليوم ثم يبدو لك الإقامة فتقول أو أقيم أي بل أقيم على
كل حال وهي في هذه الصورة محتملة للعطف فتكون على ذلك التقدير مترددا بين الخروج
والإقامة وأما في قوله بدت مثل قرن الشمس في رونق الضحى وصورتها أو أنت في العين أملح
فلا تحتمل العطف إذ لا يصح قيام الجملة بعدها مقام قوله مثل قرن الشمس كما هو حق المعطوف
وكذا في قوله تعالى إلى مائة ألف أو يزيدون أي بل يزيدون وإنما جاز الإضراب ببل في
كلامه تعالى لأنه أخبر عنهم أنهم مائة ألف بناء على ما يحزره الناس من غير تعمق مع كونه
تعالى عالما بعددهم وأنهم يزيدون ثم أخذ تعالى في التحقيق فأضرب عما يغلط فيه غيره
بناء على ظاهر الحزر وكذا قال تعالى كلمح البصر بناء على ما يقول الناس في التحديد ثم أضرب
عما يغلطون فيه في هذه القضية إن قالوا ذلك وحقق وقال أو هو أقرب أي بل هو أقرب
وقالوا إن لأو إذا كان في الخبر ثلاثة معان الشك والإبهام والتفصيل وإذا كان في
الأمر فله معنيان التخيير والإباحة فالشك إذا أخبرت عن أحد شيئين ولا تعرفه بعينه
والإبهام إذا عرفته بعينه وقصدت أن تبهم الأمر على المخاطب نحو قولك جاءني زيد أو عمرو
إذا لم تعرف الجائي منهما فأو فيه للشك وإذا عرفته ولم تبين للمخاطب فهي للإبهام
كقول لبيد وهل أنا إلا من ربيعة أو مضر والظاهر أنه كان يعرف أنه من
أيهما قال تعالى أتاها أمرنا ليلا أو نهارا والتفصيل إذا لم تشك ولم تقصد الإبهام على
السامع كقولك هذا إما أن يكون جوهرا أو عرضا إذا قصدت الاستدلال على أنه جوهر لا
غير أو على أنه عرض لا غير أو على أنه لا هذا ولا ذاك وأما في الأمر فإن حصل للمأمور
بالجمع بين الأمرين فضيلة وشرف فهي للإباحة نحو تعلم الفقه أو النحو وجالس الحسن أو ابن
سيرين وإلا فهي للتخيير نحو اضرب زيدا أو عمرا والفرق بينهما أن الإباحة يجوز فيها
الاقتصار على أحد الفعلين ويجوز الجمع بينهما وفي التخيير يتحتم أحد الفعلين ولا يجوز الجمع
وينبغي أن يعرف أن جواز الجمع بين الأمرين في تعلم إما الفقه أو النحو لم يفهم من أما
وأو بل ليست هي إلا لأحد الشيئين في كل موضع وإنما استفيدت الإباحة من ما قبل أو وما
بعدها معا لأن تعلم العلم خير وزيادة الخير خير وأما دلالة أو في الإباحة وفي
التخيير على أحد الشيئين فهي على السواء بل معاني الشك والإبهام والتفصيل والتخيير
والإباحة جميعا ليست مما استفيد من أو وإما ودلت عليه إذ هي لا يدل في جميع مواقعها
إلا على أحد الشيئين أو الأشياء وتلك المعاني المذكورة تعرض للكلام لأمر من قبل أو بل من قبل
أشياء أخر فالشك من قبل جهل المتكلم وعدم قصده إلى التفصيل والإبهام والتفصيل
من حيث قصده إلى ذلك والإباحة من حيث كون الجمع يحصل به فضيلة والتخيير من حيث
لا يحصل به ذلك وأما في سائر أقسام الطلب فالاستفهام نحو أزيد عندك أو عمرو ولا
يعرض فيه شيء من المعاني المذكورة وأما التمني نحو ليت لي فرسا أو حمارا فالظاهر
فيه جواز الجمع إذ في الأغلب من العادات أن من يتمنى أحدهما لا ينكر حصولهما معا
وأما التحضيض نحو هلا تتعلم الفقه أو النحو وهلا تضرب زيدا أو عمرا فكالأمر في

Copyright King Saud University